

الدرس (761) شرح سنن ابن ماجه - رحمه الله - كتاب الديات

5072 لفضيلة الشيخ: وصي الله عباس حفظه الله

وصي الله بن محمد عباس

كويس السلام عليكم ورحمة الله وبركاته السلام ورحمة الله وبركاته حياكم الله شيخنا بارك الله فيكم وتقبل الله منا ومنكم جميعا صالح الاعمال. دائمًا وابدا

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره وننعوا بالله من شرور انفسنا - 00:00:00

ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضر له. ومن يضل فلا هادي له وشهاده ان لا الله الا الله وحده لا شريك له وشهاده ان محمدا عبده ورسوله. اما بعد. فان خير الحديث كتاب الله -

00:00:37

وخير الهدي يهدي محمد صلى الله عليه وسلم. وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة. وكل بدعة ضالة وكل ضالة في النار قال الامام المصنف ابن ماجة رحمة الله في سننه في كتاب الديات باب الموضحة -

00:00:53

الموضحة كأنها صفة اي جراحة موضحة التي توضح العظمية والجراحة التي تشق او ترفع اللحم من العظم وتوضحه. من الواضح واضح البياض الجراحة التي تظهر واضحة لعظمة تسمى موضحة. فما -

00:01:17

ماديتها حدثنا جميل بن الحسن انه قال ثقة قال حدثنا سعيد ابن ابي عروبة وهو سعيد ابن ابي عروبة معروف انه من مخبر الدين الا ان بالاعلى سمع منه قبل الاختلاط -

00:01:45

النظر هو مطر ابن الدحمن الوراق الا انه خضعه كثير. هكذا وصف وقيل كتابه الصحي انا عمرو ابن شعيب يعنى ابيه جدي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الموضع خمس من الابل. في الموضع -

00:02:13

خمس من الابل كل موضحة خمسة اذا كانت اثنين عشرة ثلاثة خمسة عشر وهكذا هذا الحديث اخرجه ابو داود وكذلك الترمذى وكذلك فيه مطر ابن وهو يخطي كثيرا الا انه عند ابي داود -

00:02:38

وكذلك ان الترمذى والنمسائى واحمد في عدة روايات كلها من طريق حسين ابن ذكوان المعلم انا عمري لقد تابع اولا سعيد بن ابي عروبة رواية رب العالم قبل الاختراق وليست هنا العلة -

00:03:03

مطر ابن الدهمان ضعيفا الا انه تابعه حسين المعلم ثقة عن عمرو نبيه عن جده. والحديث حسن ونقول ان عمرو ابن جدي حسن ان شاء الله وهو الذي يظهر الموضحة فيها قنص خمس من الابل -

00:03:23

وهناك يعني جراحات اخرى ايضا مهمومة وغيرها وغيرها لم تذكر هنا وقد فرعننا اظن بعض الكتب الالخرى وانتم تراجعون ان شاء الله بابو من حظ رجلا فنزع يده فندر فتياه ندر ينظر -

00:03:55

اخراج نعم ندر بمعنى خرج او ندر بمعنى الظاهر خرج ولذلك حينما يلتقطون بالعامية ندر معناه انه اخرجه ندر نعم اي خرجت ثنياها قال حدثنا ابو بكر ابى شيبة -

00:04:23

عبد الرحيم ابن سليمان الثقة عن محمد ابن عيسى انا عطاء ابن ابي رياح عن صفوان ابن عبدالمالك وسفوان ابن عبدالله هو سفوان ابن عبدالله ابن صفوان اي نعم ابن امية ثقة -

00:04:50

انا عميه يعلى وسلمه ابن امية قال من الصحابة خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث فيه ليس فيه الا ان الريادة جاءت من طرق اخرى صحيح عند البخاري وغيره ولذلك يكون صحيحا لغيره. ان لم يكن صرحا تتبع -

00:05:11

ابن عباس لم يصرح الا انه ابن جريج قال اخبرني ان البخاري وغيره انا واذا الاسناد الصحي ان شاء الله قال خرجنا مع رسول الله

صلى الله عليه وسلم في غزوة التبوك - 00:05:39

ومعنا صاحب لنا اقتل هو رجل اخر ونحن بالقرية. نعم البشر بشر سبحان الله وهم افضل الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه. لكنه البشر ونحن بالطريق قال ف بعض الرجل يد صاحبه - 00:06:03

وجذب صاحبه يده من فيه. قطعا. فلابد لا يتركه حتى يأكله جذب صاحبه صاحبه يده من فطر حسنيته اسقط ثناياه. على ثنايا الاماميتين اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتمس عقل ثنيته - 00:06:23

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمد ويقصد احدكم الى اخيه ويعرضه كعظام الفحل يمد احدكم الى اخيه فيعرضه يعني كعضة الجمل ثم يأتي يلتمس العقل لا عقل له - 00:06:50

وفي مثل هذا لان البداية اظلم انت الذي ظلمته وانت الذي تسببت لايها اسقاط اسنانك قال فابطلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي لفظ البخاري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افيدع - 00:07:16

اصبعيه في فيك تقضها احسبه قال كما يقدم الفحل. يعني هو طبعا ينزعج يده لا فانت الذي تسببت ولا يدرك ولا يحق ولا يجوز لك ان تقول لماذا نزع يده؟ لان حقه لانك انت الذي تريدين ان تأكل يده. نعم - 00:07:38

مثل هذا اذا كان الانسان عمل مثل هذا اذا تشابهت قضايا الناس بقضايا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون الحكم فيه كما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم قال حدثنا علي بن محمد - 00:08:06

انه قال حدثنا عبد الله ابن النمير عبدالله بن نمير الاحمداني في ثقة سعيد بن ابي عروبة زراة ابن عوفة نمران ابن حسين ان رجلا عرض رجلا على زراعه فرز يده فووقيت ثنيته فرفع - 00:08:25

الى النبي صلى الله عليه وسلم ابطلها وقال يقظم احدكم كما يقظم الفال وهذا الحديث اخرجه البخاري رحمه الله قال ان شاب مسلم ايضا من طريق الشعبة قال حدثنا قتادة - 00:08:48

شعبة تابعة سعيد ابن ابي عروبة المفترض رضي الله عنه رحمه شعبته قال حدثنا قتادة في رواية البخاري قال سمعت وكذلك يا نعم يا زراة ابن ابي او في عن قتادة ام زراة ابن ابي قتادة قال سمعت ان - 00:09:08

زراة ابنة ابيظ ونعم وكذلك تابع هشام ابن حسان عند مسلم وابان ابن يزيد الاكفان عند النسائي وشهير ابن ومن طرق اخرى ايضا جاءت هذا الرواية عن زرار ابناء ابي او با ابا ابا ابا عمران ابن حسين رضي الله عنه ان رجلا - 00:09:34

فرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم. فابتلها وقال يغضب احدكم كما يخدم قال النبي صلى الله عليه وسلم عقلها ثم بعد ذلك قال حدثنا باب لا يقبل مسلم بكافر - 00:09:57

لا يقتل مسلم بكافر حدثنا من شروط القتل قالوا انا لا بد ان تكون لكم تكافؤ فيه النفوس اذا كان الحر الحر بالحرية والعبد بالعبد كذلك المسلم لا يقتل مسلما لانه ليس بينهما تكافؤ. نعم. الحر المسلم بالحر المسلم. فلا - 00:10:20

مسلم ابو بكر ابن عياش ثقة لكنه اختلف باخرته وتابعه ان نطرف من تابعه آذهير ابن معاوية. نعم عند النسائي وعند الامام احمد ان نقرر فاذا يكون اختلافه يؤمن به بل يعجز ابن معين ابن عبادي ومن طرق اخرى ايضا - 00:10:47

ذكر رواه الائمة رحمة الله عليهم المقرب هو ابن قریب على حادث ثقة عن الشعبي انبیب جحیفة ابو جحیفة عبد الله ابن وهب ابو جحیفة رضي الله عنه والشیعه يقولون انه كان من شيعته - 00:11:25

رضي الله عنهم الشیعه وغیره قال قلت لعلي ابن ابي طالب هل عندكم شيء من العلم ليس عند الناس قال لا والله ما عندنا الا ما عند الناس الا ان يرزق الله رجلا فهما في القرآن - 00:11:46

اول ما في هذه السحیفة فيها الديات من رسول الله صلی الله عليه وسلم ولا مسلم بالكافر والا يقتل مسلم بكافر. نام وهذا الحديث اخرجه البخاري رحمه الله. اذا عن سفيان الثوري المكرر. فاذا ابو بكر العیاش ثقة الا انه - 00:12:07

فلم تظهر روايته هنا ان نقرر اه الا يقتلوا الا يقتل مسلم بالكافر هل انكم شيء من العلم؟ هل عندكم شيء من العلم؟ هذا عندنا لا شك فيه نحن نقول ليس عند علي رضي الله عنه سر ما ترك النبي صلی الله عليه وسلم - 00:12:31

والسنة وربما يكون هناك صيام لكن في الصحيفة لكنه لم يتفرد بروايات أخرى ايضاً رحمة الله انا كتب هو بنفسه في الصحيفة شيء
فليس عنده شيء وهذا ردنا للكفرا الروافض الذين يقولون ان عندنا - [00:12:52](#)

من مصحي ليـس عندكم فيه ولا حرف واحد يقول صحيح هذا نحن نقول هذا رد بي لكنهم لا يقبلون الروايات اهل السنة لا يقبلون لا
يقبلون الا ما جاء عن طريق - [00:13:15](#)

الكذبة وغيرهم وهم يصدقونهم في وهذا الحديث يكون مخصوصاً لقوله تعالى النفس بالنفس فمن قالوا النفس بالنفس المقصود منه
النفس المسلمة ولا يقتل مسلم بالكافر قطعاً وهذا لا يقال ان هناك لعله يكون من قول الشاب انه يقتل المسلمين الكافر ولو كان ذمياً
فلا يقتل - [00:13:32](#)

نعم وفي مسند الامام احمد قال اجتهدت علياً رضي الله عنه على المنبر. وهو يقول والله ما عندنا كتاب نقرأه عليكم الا كتاب الله وما
في هذه الصحيفة. فاخرج كتاباً في رواية النسائي فاخرج كتاباً من - [00:14:06](#)

فإذا أنا أقول لها هذا الحديث في فمـا في تفاصيل الديان في رواية أخرى وفيه أيضاً لا يقتل مسلماً واضح جداً نعم ثم قال حدثنا
هشام بن عمار انه قال حدثنا حاتم ابن - [00:14:27](#)

اسـماعـيل المـدنـي صـدـوقـيـمـاـبـنـعـيـاشـهـوـالـمـخـزـومـيـغـيرـاسـمـاعـيلـبـنـعـيـاشـ.ـعـبـدـالـرـحـمـنـبـنـعـيـاشـالـمـخـزـومـيـوـهـ
صـدـوقـلـهـأـوـهـامـعـنـعـمـرـابـنـشـعـيـبـعـنـنـبـيـاـجـدـيـقـالـقـالـرـسـوـلـالـلـهـصـلـىـالـلـهـعـلـيـهـوـسـلـمـلـاـيـقـلـمـسـلـمـبـكـافـرـ- [00:14:48](#)
يـكـوـنـهـذـاـحـسـنـاـيـضـاـ.ـالـرـوـاـيـةـالـاـسـنـادـحـسـنـصـحـيـحـحـسـنـ.ـوـالـحـدـيـثـصـحـيـحـثـمـقـارـيـمـدـتـنـاـحـدـثـنـاـمـحـمـدـبـنـعـبـدـالـعـالـنـعـانـيـثـقـةـاـنـهـ
قـالـحـدـثـنـاـمـعـتـمـرـبـنـسـلـيـمـانـثـقـةـعـنـاـبـيـهـسـلـيـمـانـالـتـيـمـيـثـقـالـحـنـشـ- [00:15:11](#)

نـعـمـوـهـوـحـنـشـابـنـقـيـسـالـرـحـبـيـمـتـرـوـكـمـكـذـبـ.ـعـنـابـنـعـبـاسـرـضـيـالـلـهـعـنـهـمـاـ.ـعـنـالـنـبـيـصـلـىـالـلـهـعـلـيـهـوـسـلـمـقـالـلـاـيـقـلـمـؤـمـنـ
بـكـافـرـوـلـاـذـوـعـهـدـفـيـعـهـدـلـاـيـقـلـمـؤـمـنـبـكـافـرـوـلـاـذـوـأـحـدـمـهـدـيـ- [00:15:44](#)

هـذـاـحـدـيـسـاـسـنـادـضـعـيـفـجـدـاـاـلـاـاـنـالـحـدـيـثـصـحـيـحـهـكـذـاـلـاـبـدـاـنـعـبـرـوـلـاـنـقـوـلـوـاـنـهـيـتـقـوـيـبـمـثـلـمـاـدـمـمـاـدـمـتـرـوـكـضـعـيـفـاـجـدـاـ.
وـلـاـحـدـيـسـةـصـحـيـحـاـكـمـاـجـاءـبـلـفـظـ- [00:16:06](#)

وـلـاـذـوـعـهـدـفـيـعـهـدـهـلـاـيـقـلـمـؤـمـنـبـكـافـرـوـلـاـذـوـأـحـدـمـهـدـيـ- [00:16:28](#)
اـيـضـاـوـرـوـاـيـةـعـمـرـوـبـنـشـعـيـبـالـذـيـمـضـىـبـنـاـ.ـكـلـهـذـاـيـدـلـعـلـىـصـحـةـهـذـاـرـوـاـيـةـنـعـمـدـكـرـالـبـابـعـنـعـلـيـوـعـمـرـوـوـهـوـمـاـذـكـرـلـمـاـذـكـرـ

الـحـدـيـسـالـمـعـفـوـعـبـنـابـنـعـبـاسـوـقـالـاـنـلـيـوـعـمـرـوـبـنـ- [00:16:49](#)
حـسـنـلـغـيرـهـأـوـصـحـيـحـاـهـصـحـيـاـالـحـدـيـثـصـحـيـهـهـذـاـالـلـاـنـسـانـضـيـفـجـدـاـوـلـدـعـهـفـيـعـهـدـجـاءـتـرـوـاـيـاتـلـمـيـرـحـرـايـحـفـيـالـجـنـةـ
وـيـكـوـنـهـذـاـحـدـيـثـصـحـيـجـدـاـالـلـاـسـنـادـوـانـكـانـضـيـفـاـجـدـاـالـحـدـيـثـصـحـيـجـمـنـعـدـرـوـاـيـاتـ- [00:17:11](#)

ثـمـقـالـلـاـيـقـلـوـلـدـحـدـثـنـاـالـسـوـيـدـابـنـالـسـعـيـدـصـدـوقـكـانـعـمـيـاءـوـكـانـيـتـلـقـنـاـاـنـهـقـالـحـدـثـنـاـعـلـيـبـنـمـصـهـرـهـوـالـقـرـشـيـثـقـةـعـنـ
اسـمـاعـيلـابـنـمـلـمـمـكـيـهـوـضـعـيـفـالـحـبـ- [00:17:44](#)

اـنـاـعـمـرـيـبـدـيـنـارـاـنـاـبـنـعـبـاسـاـنـرـسـوـلـالـلـهـصـلـىـالـلـهـعـلـيـهـوـسـلـمـقـالـلـاـيـقـلـبـالـوـالـدـبـالـوـلـدـلـلـوـالـدـلـاـيـقـلـبـالـوـلـدـالـوـالـدـهـذـاـحـدـيـثـاـ
اسـمـاعـيلـوـنـاـيـمـلـمـمـكـيـضـعـيـفـ- [00:18:08](#)

لـكـهـرـوـاـيـةـمـنـطـرـقـاـخـرـىـاسـمـاعـيلـابـنـمـلـمـعـسـيـدـابـنـبـشـيـرـكـمـاـذـكـرـالـشـيـخـالـلـبـانـيـفـيـالـارـوـاءـعـنـالـحـاـكـمـنـعـمـ.ـلـكـنـسـعـيـداـ
ضـعـيـفـاـسـيـدـيـبـشـيـرـضـعـيـفـضـعـيـفـيـتـقـوـيـبـهـوـتـعـبـاهـبـيـدـالـلـهـبـنـحـسـنـالـعـبـرـيـوـهـوـثـقـةـعـنـعـمـرـوـبـنـعـمـرـوـبـنـدـيـنـارـ- [00:18:30](#)
عـنـالـدـارـالـقـطـنـيـوـالـبـيـاقـيـاـاـنـهـمـنـطـرـقـاـبـيـحـفـصـالـتـمـارـوـهـوـمـتـهـمـوـيـكـوـنـاـيـضـاـالـتـرـمـذـيـرـوـيـهـذـاـحـدـيـثـاـوـرـوـيـهـذـاـحـدـيـثـاـ
نـعـمـلـاـيـقـلـبـالـوـالـدـالـوـلـدـرـوـاهـابـنـالـسـبـاحـعـنـعـمـرـوـابـنـشـعـيـبـعـنـاـبـيـهـعـنـجـدـهـنـعـمـ- [00:18:58](#)

طـيـبـيـاـمـالـكـاـيـضـاـقـالـحـضـرـتـرـسـوـلـالـلـهـصـلـىـالـلـهـعـلـيـهـوـسـلـمـيـقـيـدـالـاـبـمـنـاـبـيـهـوـلـاـيـقـيـدـالـاـبـمـنـاـبـيـهـ.ـوـقـالـالـتـرـمـذـيـلـيـسـاـسـنـادـهـ
بـصـحـيـحـضـعـيـفـمـثـنـيـابـنـالـسـبـاحـ- [00:19:22](#)

ايضا عند الترمذى جاء من فريق ابي خالد وكذلك عند الامام احمد حدثنا ابو سعيد قال حدثنا عبد الله ابن لقيعة حدثنا عمرو بن نعم لا
هذا من دليل هذا الثاني - [00:19:44](#)

حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة انه قال حدثنا ابو خالد احمد. فاذا الاسناد السابق هو يتقوى الضعيف المسمى ابن السبابة هكذا على كل
حال يقال انه حسن حسن لغيره. ثم جاءت الرواية قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة انه قال حدثنا ابو خالد الاحمد سليمان ابن حيان -
[00:20:04](#)

الحجاج رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقتل الوالد بالولد هذا الحديث اخرجه الترمذى رحمه الله
من طريق ابي خالد وكذلك الامام احمد قال حدثنا عبدالله ابو سعيد قال حدثنا عبد الله ابن - [00:20:26](#)

سليمان ابو خالد العمر عن عبدالله بن قال حدثنا امر ابن شعيب عن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقاد
والد من ولد - [00:20:51](#)

كذلك اخرج الامام احمد ايضا قال حدثنا الحسن وحسن الشيب. قال حدثنا ابن لهيعة. نعم فهذه الرواية جاءت ايضا من طريق حجاج
ومن طريق غيره. فيتقوى بعضه مع بعض الاحاديث كلها انها انه لا يقتل الوالد بالولد - [00:21:08](#)

واذا رأينا الكتب المغربية وغيره يذكرون شروط القصاص شروط القصاص الا يكون المقتول ولد القاتل نعم والابنه وينسح ولا لبنيه
وان ولا لبنته وان سفرت فلا يقبل احد الابوين وان على بالولد وان سفل الولد لهذا الحديث - [00:21:36](#)

قال ابن عبد البر وهو حديث مشهور مستفيض عند اهل العلم بالحجاز والعراق نعم. انه علي الحجازي عند اهل العلم بالجازة
والعراق وعلى كل حال فيكون هذا الحديث فيه دليل والله اعلم. على تخصيص العمومات الواردة في القصاص - [00:22:06](#)
وهو قول جمهور العلماء وهو قول جمهور العلماء. نعم لا يقتل الوالد بالولد هذا هو لانه سبب تحياتي فلا يكون الولد سببا لموته مورثه
لموت من كان لحياته ثم قال بعد ذلك الامام رحمه الله - [00:22:31](#)

هل يقبل الحر بالعبد هذه مسألة ايضا في خلاف هل يقبل الحر بالعبد حدثنا علي بن محمد انه قال حدثنا وكيع عن سيد ابن ابي يعوبية
عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن بن سمرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل عبده قتل - [00:22:58](#)

ومن جده جدناه هذا الحديث اسناد في علتان اختلف سعيد ابن ابي يعقوبة قتادة مدلس الحسن وهو حسن ابن سمرة مدلس.
وصرحوا بأنه لم يسمع من سمرة ابن جندب رحمه الله - [00:23:24](#)

اه اما سعيد بن ابي عروبة فقد تعباه حماد بن سلمة كذلك شعبة القتادة اذا قلنا شعبان قتادة فيكون رواية شعبان قتادة يكون في امن
ايضا من تدليس قتادة وسعيد ابن عبود ومتابعه شعبة - [00:23:47](#)

يرفعه يرفعه الا باختلاطه وقتادة رواية الشعبة ابن قتادة ايضا يرفع علة التدليس ويبقى لنا العلة وهو الانقطاع بين
الحسن اظن واضح ان شاء الله عن الحسن عن سامر الجندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:24:10](#)

اه ثم ذكر علة اخرى غير واحد من الائمة رحمة الله عليهم لما روى هذا الحديث من البيعقي والدارقطني وغيرهم قال ثمان الحسن
نسى هذا الحديث وقال لا يقبل حر بعد - [00:24:37](#)

وقال لا يقبل هكذا ذكرنا عن اي عن الحسن البصري ثمان الحسن نسي هذا الحديث وقال لا يقتل حر بمحمه. والاحاديث على كل
حال. الحديث ضعيف بهذا اللفظ لاجل الحسن انه لم يسمع من سمر كما قال غير واحد من الائمة منهم شعبة - [00:24:58](#)

وابن معين ولكن ابن المديني رحمه الله انا يثبت السماء الحسن ابن سمرة الا ان اكثر الائمة هذا اوله قالوا في حديث خاص ولم تعمم
المجيء من المدينة سماءه مطلقا - [00:25:24](#)

ثم بعد ذلك قال آآ هنا جاء برواية اخرى ايضا من قد قتل رجل عبادا هذا مخالف لهذا. فنقول ما الان الحديث اذا كان ضعيفا فلابد ان
يكون هناك قول لعلمائنا رحمة الله عليهم - [00:25:41](#)

قال بعضهم ان الحر لا يقبل بالعبد لقوله تعالى ظاهر قوله تعالى الحر بالعبد والحر. هكذا يستدل وقال البعض ان
الحر يقتل بالعوده لعموم قوله تعالى وكتبنا عليهم ان النفس بالنفس - [00:26:00](#)

بالعين والى اخر الاية وهذه نفسنا وهذه نفس النفس بالنفس النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل دم الا بعندها ثلاث ويدخل فيه العبد المسلم وكذلك عبد المسلم المسلم الحر واي عبد الحر العبد الرقيق نعم - 00:26:27
مسلم لا يهلك الا باهداء ثلاث ما هو الراجح في هذه المسألة الذي يذكرون ان المذهب عند الحنابلة رحمهم الله انه آلا لا يقبل حر بعده الا انه جاءت رواية كما - 00:26:53

اه نقل رحمه الله ان احمد بن حنبل قال في الرواية في بعض الروايات انه يقتل في بعض الروايات اذا صمت انت هذه الرواية عن الامام احمد رحمه الله. رواية اخرى التي اختارها الاصحاب - 00:27:17
يعبرون قال الاسحاق قال اصحابنا سيدنا والله اعلم الحديث الرواية التي تواافق عامة الادلة خاصة في كتاب الله تعالى ان نكتب النفس ويكون هو الراجح والله اعلم. يعني اذا كان ظلم - 00:27:37

وقتل الحر ولو كان سيدا قال لا اذا كان سيدا لا يقتل باي دليل لا يظفر وبعضهم قال اذا كان غير سيد فهو الذي يقتل غير الصديق. قتل العبد لعهد اخر شخص اخر ليس هو - 00:27:58

التفاصيل لا توجد الان والله اعلم. فاذا كان والذي ذكر عن مرمي ابن تيمية بالتفصيل لكنه ده آلا نقل في الشروع بان ابن تيمية رحمه الله ايضا يذهب الى هذا القول بانه يقتل - 00:28:18

المسلم المسلم. والله اعلم. المسألة ما دام لم يكن فيها الاسم الصحيح فيكون موضع الخلاف. لكنه الادلة العامة النفس لا يلزم المسلم. قد يظهر الشيء وهو قوله الظاهري يقتل نعم - 00:28:42
على كل حال فهذا الذي ذكرنا لكم وحققوا المسألة. نعم. والامام ابو حنيفة رحمه الله ايضا انه يقتل اذا كان قتله لا شك ان داخل نعم ثم قال واذا كان اصح الحديث كان يكون تخصيص - 00:29:05

لكن لم يصح الحديث بهذا الباب ولا يكون تخصيصا للامور الواردة في قول الله تبارك وتعالى هاي حدثنا محمود ابن يحيى عن الدولة انه قال عن ابن محمد ابراهيم ابن نجيح - 00:29:26

نعم البغدادي الشامي ثقة. قال حدثنا اسماعيل ابن عياش. ووثقة الا انه وهو يروي الاسعاف بن عبدالله بن ابي فروة وهذا اكبر مصيبة هو مكذب اتاما بالكذب كان يمر عليه الزهري رحمه الله. ويفرك اذنيه يقول اما تخاف الله يا ابن ابي فروة - 00:29:45

تربيه للزهري روايات لا خدم لها ولا ازمه كانوا يتهمونه بالكذب فهو كذبه ابن معين وكذلك ابو حاتم قالوا متزوك الحديث فيقول الحديث ضعيفا جدا لاجل هذا مداره عليه عن ابراهيم ابن عبد الله ابن حنين - 00:30:21

ابن ابي فرو يمن ابراهيم ابن عبد الله صلى الله عليه وسلم مئة جلدة ونفعه سندنا ومحى سهما - 00:30:45
رجل عبده امدا متعمدا فجلده رسول الله صلى الله عليه وسلم مئة جلدة ونفعه سندنا ومحى سهما - 00:30:45

ولا يكون منه الحكم بانه يؤخذ منه الجلد لكن بعد ذلك اذا قتل انسان قتل آلا اردا واختار احد اذا قتل الحر سيد عبده وهل يكون عليه آلا تعذير او شيء. هذا قد يرجع عند من لا يقطع القدر الكذب فقد يرجع الى التعزير. اما الذين قالوا انه يقتل فالمسألة - 00:31:09

واضح جدا على حديث لم يثبت وكذلك الحديث الثاني ايضا سبق المسألة انا اصلي الحكم والمفهوم العام للآيات والاحاديث ثم بعد ذلك قال يقتاد من القاتل كما قتل. كم كم للتشبيه؟ يعني اذا قتل بالسيف اذا قتل بالحجر - 00:31:40

قال يقتاد يعني وسمى قصاصا لانه يقتضي اثره. فاذا قتل بالسيف يقتل بالسيف واذا قال بعض الائمة انه لا لا قوض الا بالسيف والحديث ضعيف في هذا الباب انا حدثنا عجيبنا محمد انه قال حدثنا وكيع عن حمام بن يحيى القتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان يهودي - 00:32:17

رأس امرأة بين حظرين. بين حجرين رزق وضرب وكسر رأس امرأة بين حجرين وفي رواية اخرى وهي كثيرة وآخرجه الامام البخاري رحمه الله عن قتادة عن انس وكذلك البخاري رحمه الله كذلك روى مسلم عن هشام ابن حسان - 00:32:47
في الرواية في الحقيقة يعني من اصح السحر لا شك فيه. وفي باب هذا التفصيل انها كانت ترى في صلع طالما فجأة يهودي فضرب

فوضع رأسه بين فردها فقبض آا - [00:33:22](#)

ادركت المرأة وبها كرمكم فذكر لها من قتلت من قتلتني حتى ذكرها الفلان اليهودي. فاخذ اليهود فامر النبي صلى الله عليه ان يربى رأسه بين حجرين ان يهوديا بين حجرين فقتلها - [00:33:43](#)

فرضخ رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه بين حجرين حدثنا محمد بن بشار انه اراد محمد بن جعفر وهو الله يبارك فيكم نعم حدثنا محمد بشار انه قال وحدثني سعد ابن منصور كلهم قال حدثنا عن نظر بن الشمير قال - [00:34:05](#)

حدثنا شعبة عن هشام ابن زيد نعم هذا الذي اخرجه معهم ليس هشام هو هشام ابن زيد الذي يخرجه مسلما رحمة الله. نعم انا هشام ابن زيد ده انا انس ابن مالك رضي الله عنه ان يهوديا قتل جارية على اوضاح لها - [00:35:08](#)

بعض والاواع هي الحلول لانها وضع لانها تجمع ولانها كذا سواء كان من فضة او من ذهب. على اوضاح لها فقال لها رسول لها من الذي قال لها ابدا ان يكون هنا - [00:35:36](#)

قيل لها سياق الموت حق لك فلان فاشارت برأها ام لا. ثم سألها الثاني فاشارت برأها ام لا. سألها الثالثة فاشارت برأها اي نعم النعم فقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم بين حجرين. وهذا الحديث له طرق كثيرة عند الائمة. رحمة الله عليهم - [00:35:57](#) والحديث واضح بأنه القصاص يكون على شكل او على صورة يكون قد قتل المقتولة والقادر يقتضي منه على طريقته. على الطريقة نفسه ثم من فقه الامام رحمة الله انه اراد ان يذكر اختلاف الناس فيه وادلتهم الظاهر لكن لا - [00:36:27](#)

وهناك بعض الائمة يشieren الترمذى وكذلك الامام ابو حنيفة ابعد عن الامام البخارى رحمة الله لكنه لم يشر من الذي قال لكنه حيث انه دليل لبعض الاقوام فاراد ان يذكر باسناده فتعرف ان هذا - [00:36:53](#)

يحتاج به او لا يحتاج به هذا باب لا بالسيف. قال حدثنا ابراهيم المستمر العربي الخذلي صدوق له بعض الغرائب. قال حدثنا ابو عاصم مخلد ابو عاصم النبيل عن سفيان ابو الثوري عن جابر - [00:37:12](#) هو جابر ابن يزيد الجعفري. وهو ضعيف معروف. عن ابي عازب اوه مسلم ابن عمرو الكوفي. ابو عازف عن ابن البشیر. نعم. يا شيخ انا نعم. في في رواية في البخاري - [00:37:36](#)

لما جاء فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتلك فلان فقال لها رسول الله فاغنام انا رواية البخاري هو فيه ايه قال لها الرسول صلى الله عليه وسلم او - [00:37:55](#)

الطرق الاخرى بارك الله فيكم. هل هناك طرق اخرى هل قالت رسول الله صلى الله عليه وسلم ام فيما اذكر انه قيل لها او كذا فقيل لها رواية عن انس يا شيخ عند البخاري فيها كتاب الطلاق - [00:38:14](#)

فاتى بها اهلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي في اخر رقم وقد اصيبيت فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتلك فلان لغير الذي قتلها واشارت برأها ان لا - [00:38:33](#)

اذا هذا هو المتعين لكن هل هناك رواية اخرى؟ تجمع بين الروايات انه سأله غير واحد ان يهدوا بها فادوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن اذكر ان هناك رواية ايضا بهذا في هذه اذا رأيتم وانا كاني اذكر هذا - [00:38:49](#)

على كل حال فما دام هنا السعر واضح ولا تأويلا ان النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه سأله صلى الله عليه وسلم فقط له رسول الله صلى الله عليه وسلم. هنا طبعا الظاهر امر رسول الله كما جاء ماذا تهم رواية البخاري؟ رواية انس اقرأوه - [00:39:09](#)

الذى فيه قال لها رسول الله اه من قتلك كملوا الحديث اذا كان عندك خويا ابراهيم ايوا نعم لحظة يا شيخ يا شيخ لحظة الحديث راح عنى قال حديث انس قال عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان - [00:39:31](#)

يهوديا رب رأس جارية بين حجرين فقيل لها يا شيخ في حديث انس يا شيخ خرجت جارية عليها اوضاع بالمدينة قال فرمها يهوديون بحجر قال فجاء بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رقم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:40:04](#) فلان قتلك فرفعت رأسها فاعاد عليها قال فلان قتلك فرفعت رأسها فقال لها في الثالثة فلان قتلك فخفضت رأسها دعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتله بين الحجرين. هذه واحدة من الروايات وفي غيرها يا شيخ - [00:40:26](#)

فقتله بنفسه نعم النبي صلى الله عليه وسلم سأله قطعاً لا شك فيه. والروايات التي جاء فيها فقيل لها ربما اخرون ايضاً فنقول قد يكون عدة اشخاص قبل ان يأتوا بها الى النبي صلى الله عليه وسلم. واضح - [00:40:42](#)

قتله رسول الله صلى الله عليه وسلم او امر بقدر ان اذكر بهذا اللون جاء ان يريد رأسه بين حجرين. انظروا واترك بارك الله فيكم قتله [00:41:02](#) هما وهم يقولون هذا مجاز نقول ليس مجاز ليس مجاز في كتاب الله ولا سنة اذا امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتله من الحجرين فقد قتله صلى الله عليه وسلم. فالامر والمشير يعني اي واحد اشار الى شيء يعتبر انه شريك في نعم ايوا فهل جاء فيه امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يربى رأسه - [00:41:22](#)

على كل حال اذا انتظروني ان شاء الله ليس في نعم يا شيخنا في رواية فجاء باليهودي فاعترف فامر به النبي صلى الله عليه وسلم فرض فرض رأسه بالحجارة. وقالت له امر به رسول الله. يعني - [00:41:41](#)

هذا يعتبر ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي قتله. وان كان قتله المأمورون من الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين. وهناك واضح جداً اي سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية قيل لها نقول نريد ان نجمع بين مختلف الاحاديث حتى لا يأتي الناس هؤلاء - [00:42:04](#)

في هذه الايام الذين لا يعرفون كيف يتظهرون. يتكلمون على احاديث البخاري ومسلم وغيرها وغيرها ولا قيل لها مسألة ليست سهلة عملوها من جبل السلع وكانت رحنا كانت ترعى الغنم في فحملوها سألهوا وكذا عدة مرات يكون واحد سأله ثانٍ سأله فقيل له - [00:42:24](#)

ثم اتي بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألها كل هذا صحيح. وهم اذا كانوا ينكرون مثل هذا فينكرون تباعي الناس وينكرون هنا الواقي من امر الناس ما لهم - [00:42:50](#)

هؤلاء الجهال الذين خاصةً مأواهم في باكستان في مصر في تونس الله المستعان في سوريا ولبنان. الناس يتقاضون رواتب من اعداء الاسلام لهذا الغرض ومرور واضح جداً الله المستعان نعم - [00:43:02](#)

باب لا قوة الا بالسيف.رأيتم الان سمعتم الامر اشهر ان هؤلاء الذين يسمون انفسهم حنفية طالبان والقصة وانا قرأت وقلت رح ترجمة اه قرارهم وقرارهم بلغتهم يفهم - [00:43:28](#)

الينا كلمات فارسية مختلفة معها وانا افهم كثير منها فهم عبروا بالسلف هم غير المقلدين في موضع غير المقلدين السلفيين والا المترجم قال انهم يمنعون السلفيين ويستفيدون منهم توبة بالفعل ياخذون التوبة - [00:43:54](#)

عليكم اذا رجعتم او اهلكم الى السلفية فسوف ترون يا حفاظاً شديداً من رئاسة المنطقة وكذا من هذا وتعرفون ان هؤلاء محركون قديم الذين يقولوا والله نقول هذا من قديم ان هؤلاء يحركون وما ترك - [00:44:13](#)

من ترى من كان غازياً لافغانستان. ما تركوا الاسلحة الا بابدتهم. نعم نعم الله المستعان. اللهم اعن الاسلام والمسلمين والله هذه الايام القلوب جريحة جداً ما يقدر يعمل شيء بالهم ما يحصل في كل بلاد خشمير وكذلك في بلاد سوريا - [00:44:35](#)

من قبله عرفوا الى الان مستمرین. كذلك ما يحصل من ليبية وغيرها الله المستعان المسلمين الان في اذل حالة والسبب في هذا لا شك في انهم تركوا الامر بما في كتاب الله - [00:44:59](#)

لكن الله ناصر ان شاء الله وفيه اجر لمن ابتدى بمثل هذه الفتن وثبت فيها نعم نعم الله المستعان تحت السيف يقولون تتوبي؟ نعم تتوبي. ولا نرجع. واحد سأله قال كيف صرت - [00:45:16](#)

كانوا يأتون من العرب هكذا قال من العرب فهم يدعون الى هذا فانا آآ قبلت هذا هو نفسه الممتحن او الذي يبتليهم يقول اذا قال احد اذا اذا رأيت احد يسرق او يقول - [00:45:36](#)

اسرق تسرق كأن هذه سرقة وكأنها جريمة. الله اكبر الله اكبر هكذا الدنيا. من هنا يمكن ان نصدق ان الدنيا بالعافية في اخر الزمان تفسد وربما لا يبقى احد يقول الله الله علينا - [00:45:58](#)

هكذا وابن العلماء؟ علماؤهم الذين ماذا نقول فيهم الله المستعان على كل حال قال حدثنا ابراهيم ابن العروقي نبيل صبيان الشوري
جابر ابن يزيد الجعفي النبي عازب وهو مسلم ابن عمرو - 00:46:17

عن التوم علي بن البشير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تعد الا بالسيف وهذا الحديث ضعيف والا كان بالحسر يعني لا
قصاص الا بالسيف حتى لو كان احد خنقه حتى لو قال شق جلده - 00:46:38

وشق جسمه شقين فلا يقاد الا بالسيف او بالسيف مات يموت حتى يموت مستريحا هذا القاتل ويقول مات
المقتول بظلم بشق وبابيذاء الى اخره العدل يقتضي ان يفعل به كما فعل. نعم. وهذا هو الرائد - 00:46:58
والذين يقولون انه لا قوة الا بالسيف يخالفون الراعي والعدل والعقل اي ذنب. هذا الذي يقال حدثنا اسماعيل المستمر وهو الصدوق
الذي مضى بنا. قال حدثنا الحر ابن مالك العنبرى - 00:47:26

وهو ابن الخطاب ابن مالك ابن الخطاب العنبرى قال حدثنا مبارك ابن فضالة مبارك ابن الفضالة الفرضي العدوى صدوق في دلة
في دلة تسوية وهذا قد دلس عن الحسن المدلس رحمة الله ايضا عن ابي بكرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا قرض له -
00:47:43

السيف لا قرض الا بالسيف. نعم اه ثم قال ان هذا الحديث اخرجه البزار في مسنده وقال لا نعلم احدا اسنده باحسن من هذا الاستناد
ولا لا نعلم احدا قال عن ابي بكر الا الحر ابن مالك كان ينطلق مباركة ويبارك لفضاله وكان لا يأس به واحسبيه - 00:48:10
في هذا العزيز لان الناس يرعنونه عن الحسن مرسلا. وهذا الحديث عن الحسن المرسل والمرسل ضعيف. ومن قال عن ابي بكر
والحديث على كل حال ضعيف كما ذكر غير واحد من الائمة وفي الحاشية ذكر بعد من خرج هذه الرواية - 00:48:34
وهي ضعيفة. نعم اذا لا يكون القصاص بالفرد فقط بالسير فقط بل اذا كتر بالسيف يقتل بالسيف اذا ذبح اذا يعني فعل مثل ما قال
فيختص به عليه ثم قال باب لا يعني احد الا احد لا يعني احد على احد - 00:48:54

اه هذا تبويضه يظهر في ما ادخل الحديث اه الامام رحمة الله. والا اذا كانت هذه العبارة سألاك قل اشرى لنا هذه العبارة لا يعني
احد على احد مثل ما قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:49:23

اذكروا لنا الخبر والنفي في موضع النهي ابلغ فعله وكأنه يبوب بعض لا يعني احد على احد. يعني لا يجوز لاحد ان يعني
على احد وهذا لا يحل لامرئ ان يكون لا ليس هذا الذي انا اريد ان افسر لك. ليس تفسيره لا تزره اخرى - 00:49:46
هذا يكون مالا اخر له. لكن اذا قلنا لا يفهم مقصود المسن ابراهيم الا بعد ما الحديث ولكن اذا كان سألك احد ما معنى لا يعني احد
على احد المسلم وكل مسلم لا يقتله ولا يظلمه. مثل هذا. النهي في موضع من نفي - 00:50:19
ليس من شأن احد ان يعني على احد. بأنه يمنع يمنع من الجنائيات ويمنى من من كل شيء. لكن يقصد هو ما يورد الحديث ما يأتي
انه لا جزيرة اخرى. هذا تفسيره الحديث - 00:50:46

الذى يأتي وتبويض لهذا من الامام. قال حدثنا ابو بكر بابي الشيبة انه قال حدثنا ابو الاحوس هو سلام ابن سليم الحنفي ثقة عن شبيب
ابن عرقة هو السلمي ثقة عن سليمان ابن عمرو ابن الاحوس الجسمى هو اذا ثقة عن ابيه قال سمعت رسول الله - 00:51:11
صلى الله عليه وسلم اه يقول في حجة الوداع الا لا يعني جان الا على نفسه. ولا يعني والد على ولده. ولا مولود انا والدي. يعني لا
يجر احد بجنائية الاخر - 00:51:36

وกรรม جره الولد فلا يؤاخذ عليه الوالد. او الوالد اذا اجرم جريمة فيكون الحديث لا يطالب بجنائية غيره احد من اقارب الجاني فرضا
انه قتل عهد وهرب هرب ولأن المجرمون الذين - 00:51:55

يؤويه المجرمون في الدنيا. نعم وهذا يدل على انهم لا يريدون الخير لغيرهم او بل يستعملون هؤلاء المجرمين الذين يحرمون من
يهربون من بلاد المسلمين ويرمون بشردهم كذبا وزورا لو لم يفعلوا وهم - 00:52:20
الآن تحت وصايتها الكفار وتحت رعاية الكفار ربما يحافظ عليهم اكثر من وزير لانهم يريدون ان ينشروا الفساد عن طريقهم في
بلادهم. داخل بلادهم وهنا الجاني المجرم اذا هرب الى اوروبا مثلا بعدما اجرم الجريمة فهل يؤاخذ ابنته - 00:52:41

لا ولا يؤاخذ الا عند التتحقق والتحقيق. لأن الابن دساس ولعله يكون اخذ الفكرة من ابيه وكذا الى اخره. لكنه اذا قتل وهرب مثلا فلا يقتل الابن عند التحمل لعله يشتراك لعله كذا. هذا شيء اخر. لا ينكر لكنه لا يقضى عليه بانه ما دامه فهو موجود فانت - 00:53:09
نقتله لا. او بالعكس اذا كان وجاء مجرم قال ابو لا هذا معناه لا يطالب بجناح الدغدي احد من الاقارب والاباعد كما قال تعالى ولا اعتذرنا عاذرة وزره وزر اخرى. نعم - 00:53:38

ولا تزره اسرة وزر اخرى لكن كانك تقول هذا الحديث صحي وكأنك تأتي وتعترض الخطأ على من على العاطلة العصبة الا اذا لم يبقى من الاقارب شيء فيكون ديد الخد عاقلة هكذا قالوا لان الخبر يكسر - 00:54:02
كثير من الناس وهذا مما قرر شرع حيث ان المسلمين يجب ان يكونوا في بعض الاحيان مسئول بعضهم عن بعض فاذا هو يفيد غيره ايضا يستفيد من غيره ايضا في هذه الحالة. واما اذا كان متعمدا قتل عمد فلا - 00:54:32
العاقلة ولا غيره لا يسألون مطلقا اذا ثبت عليه. فلا يعترض وقال كيف تتحمل العاقلة نقول نعم الاسلام ينظر الى مصالح الناس عامة والخطأ مع اموال المال ليس له اهمية كبيرة بحيث لا ينفق في التعاقد وفي التعاون وغيره - 00:54:56
قد قرب الشرع انه يكون على العاقلة بحيث يكون كثيرا. اليوم اخطأ هذا اخرون يأتون اذا اخفى منهم من الذين هم الان يؤتونه ربما يؤدي هذا ايضا ويشتراك معهم - 00:55:21

ثم قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة انه قال حدثنا عبد الله بن عمر وهو ثقة الخالفي ان يزيد ابن ابي زبادة هو يزيد ابن ابي ميسرة القرشي وهو ثقة وهو بعيد. القرشي ضعيف نعم. ويشتبه ما يزيد من ايه - 00:55:40
ابي زبادة ابي زبادة الذي هو مختلف. ضعيف ايضا في هذه الطبقة قريبا منها. على كل حال. فهو يزيد ابن ابي زباد الميسرة القرشي يزيد ابنته وابن زباد يزيد ابنته ابن زباد راح - 00:56:03
ابو زباد وميسرة. قال حدثنا جامعة ابن شداد ابو صخرة الكوفي ثقة. نعم. عن طارق المحارب وهو سارق في محاربيناهم طارق بن عبيد المحاربين قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه حتى رأيت - 00:56:20
بياضة يبي طيب. يرفع يديه بياضة في بيته يقول الا لا تجني ام على ولد. الا لا تزني يعني اذا كان الام هي الجانية فلا يكون في نهايته على ابنتها - 00:56:47

هذا الحديث اخرجه النسائي وغيره ايضا وفي رواية النسائي قال اخبرنا عيسى ابن يوسف قال عن بن الفضل موسى قال انبانا يزيد هو ابن ابي الزباد ابن ابي الجعد هكذا هذا الذي اردت - 00:57:06
ادي الكورة وعند البخاري رحمه الله ان النسائي الفضل بن موسى هنا عبدالله بن نمير قال ان يزيد ابن ابي زباد وهناك الفضل ابن موسى قال من بن يزيد وفسر ايضا النسائي وهو ابن زباد ابن ابي الجاد ان طارق - 00:57:25
المحاربين ويزيد هو الاشجعي. نعم ما ندرى على كل حال اذا كان الصواب في هذا وهو يعني ذكر هنا قال البوصيري ابو شيبة وله شاهد من الحديث عمرو بن الاحوس - 00:57:48

فهو الذي يظهر انه ليس هو يزيد ابناء ابي زباد اوه يزيد ابنان زباد هو ابن زباد زباد ابن ابي الجاد. يزيد ابن زباد ابن ابي الجعد. وهو يحتاج الى زيارة التتحقق ان شاء الله تنتظرون فيه - 00:58:08

وننظر فيه وجزاكم الله خيرا. وصلى الله على خير خلقه محمد وعلى الله واصحابه. اجمعين. ان شاء الله نرجو من الله نعم بعض الاسئلة ارسلتها عليكم الاسئلة التربة مليانة الجوال في الحقيقة منطفي. الجوال منطفي - 00:58:31
ان شاء الله اشوف والله يبارك فيك ها الله يبارك فيكم ان شاء الله بكرة ما في ان شاء الله يوم ان شاء الله وصلى الله على خير خلقه محمد وعلى الله وصحابه - 00:58:54
في امان الله - 00:59:11